

٢٠٢٠ لسنة ١٩٢ رقم

قرار رئيس مجلس الوزراء

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٧ باعتبار أرض فناة مدرسة قوص

الثانوية التجارية بناحية قوص بمحافظة قنا من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء عليها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية التعليمية

الحكومية من أعمال المنفعة العامة المعدة بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ :

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني :

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة أرض فناة مدرسة قوص الثانوية التجارية

بالرقم التعريفي (٢٧١٠٣٨٢) ، الكائنة ضمن القطعة رقم (٧٧) بحوض الحشاش الشرقي

رقم (٤) - مدينة قوص - مركز قوص بمحافظة قنا ، والبالغ مساحتها ١٥٤٤،٧٣ متر مربع

تقريباً بعد التنظيم .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على مساحة الأرض المشار إليها في المادة السابقة والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ جمادى الأولى سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢٢ يناير سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية فنا، مدرسة قوص الشانوية التجارية بالرقم التعريفي (٢٧١٠٣٨٢) بمراكز قوص بمحافظة قنا.

العرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة قنا اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على فنا، مدرسة قوص الشانوية التجارية بالرقم التعريفي (٢٧١٠٣٨٢) بمراكز قوص بمحافظة قنا لصالح العملية التعليمية ، حيث إنها في حاجة شديدة إليه ، نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ، حيث لا يوجد بدليل له .

٢ - المدرسة تستخدم بالعملية التعليمية ، وهي كائنة ضمن القطع أرقام : (٦٩) ، (٧٠) ، (٧١) ، و(٧٢) بحوض الحشاش الشرقي رقم (٤) مدينة قوص - مركز قوص - محافظة قنا .

٣ - المدرسة ملكية مشتركة بعدد (٨) ملاحق بمساحة إجمالية ٤٥٧٧٦م^٢ تقربياً بعد التنظيم ، وتشتمل على جزءين : [جزء ملك وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني تم شراؤه بمساحة قدرها ٦٧٠٤٢٣١م^٢ تقربياً بعد التنظيم ، والمقام عليه مباني المدرسة ، بموجب عقد مشهورة برقم (٢٣٩٥) بتاريخ ٢٠٠٣/٥/١٠ ، ورقم (٢٤١٤) بتاريخ ٢٠٠٤/٤/٢١ ، وجزء مُؤجر عبارة عن أرض فضاء مستغلة كفنا ، للمدرسة ومساحتها ٧٣٠١٥٤٤م^٢ تقربياً بعد التنظيم] .

٤ - تبلغ مساحة فنا، المدرسة المذكورة ٧٣٠١٥٤٤م^٢ تقربياً بعد التنظيم والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة ، وحدود الفنا كالتالي :

الحد البحري : القطع أرقم : (٦٩) ، و(٧٠) ، و(٧١) ، و(٧٢) ، بطول : (٦٩.٣م) .

الحد القبلي : باقي القطعة رقم (٧٧) ، بطول : (٤١.٦٨م) .

الحد الشرقي : باقي القطعة رقم (٧٧) ، بطول : (٦٥.١٧م) .

الحد الغربي : باقي القطعة رقم (٧٧) ، بطول : (٢٨.٥م) .

والعقار المذكور مملوك للملك الظاهرين طبقاً للكشف . (مرفق ١) .


- ٥ - أفادت مذكرة عرض الشئون القانونية بمحافظة قنا بموافقة السيد المحافظ بتاريخ ٢٠١٦/١١/٨ على تقرير صفة النفع العام لفنا المدرسة المشار إليه (مرفق ٢) .
- ٦ - صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٧ باعتبار فنا المدرسة المذكورة من أعمال المنفعة العامة ، والاستيلاء عليه بطريق التنفيذ المباشر ، والمشور بالجريدة الرسمية بالعدد ٣ مكرر (د) بتاريخ ٢٠١٧/١/٢٣ (مرفق ٣) .
- ٧ - تم سداد وإيداع إجمالي قيمة التعويضات المطلوبة للمشروع المذكور .
- ٨ - تم سداد وإيداع نسبة (٢٠٪) من الاعتماد المالي لفنا المدرسة عاليه ، طبقاً للقانون رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٨ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٩ . بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .
- ٩ - لم يتم الانتهاء من الأعمال الفنية من حيث كشف العرض المشتملة على الأسماء ، والبيانات الخاصة بالمتلكات الازمة للمشروع ، وكذلك استمرارات البيع ، وتوقيع المالك عليها ، وتسجيلها بالشهر العقاري من قبل الهيئة المصرية العامة للمساحة ، بالرغم من سداد إجمالي التعويضات المطلوبة لذمة المشروع قبل سقوط القرار ، وهذه الإجراءات هي المتممة لنزع الملكية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٩ . وتعديلاته الخاصة بنزع ملكية العقار للمنفعة العامة .
- ١٠ - ورد كتاب مديرية المساحة بمحافظة قنا بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٠ لاستصدار قرار منفعة عامة جديد لمرور أكثر من سنتين على صدور آخر قرار في هذا الشأن . (مرفق ٤)
- ١١ - تقدم المالك باقرارات تقييد موافقتهم بدون أي ضغط أو إكراه على صرف التعويضات المودعة بمديرية المساحة ، مع إقرارهم بعدم تمسكهم بسقوط القرار . (مرفق ٥)
- ١٢ - تم مخاطبة رئيس الهيئة المصرية العامة للمساحة بكتاب الهيئة العامة للأبنية التعليمية رقم (١٩٥٥٥/١٨٤٢/٥٥٥) بتاريخ ٢٠١٩/٩/٩ للأخذ بأحد الاقتراحين : (استكمال إجراءات نزع الملكية ، وصرف التعويضات للمالك ، وفقاً للإقرارات المقدمة منهم أو استصدار قرار منفعة عامة جديد) ، على أن يكون بذات التقدير السابق تحديده ، وحتى تاريخه لم يتم موافقتنا بالرد . (مرفق ٦)

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ والذي ينص في مادته الأولى على أنه : [تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة] ، ونظرًا للحاجة الماسة لأرض قناء المدرسة المذكورة ، حيث إنها تقع بمنطقة جغرافي ذي كثافة سكانية مرتفعة ، لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق ، للأسباب المبينة عاليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترون مناسباً

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

أ.د/ طارق شوقي







رقم ٩٣١
مطبوعات مجلس الوزراء
القام مديرة رئيس للجريدة الرسمية بالدوحة، بخطه المتميّز
بيان رقم: ٩٣١/٢٠٢٠/٢٠٢٠

بالطبع في دار الكتب والوثائق القومية

العنوان	العنوان	العنوان	العنوان
العدد العجمي : لسنة ٢٠٢٠/٢٠٢٠/٧٢٦ العدد العجمي : لسنة ٢٠٢٠/٢٠٢٠/٧٢٧ العدد العجمي : لسنة ٢٠٢٠/٢٠٢٠/٧٢٨ العدد العجمي : لسنة ٢٠٢٠/٢٠٢٠/٧٢٩	العدد العجمي : لسنة ٢٠٢٠/٢٠٢٠/٧٢٩ العدد العجمي : لسنة ٢٠٢٠/٢٠٢٠/٧٣٠ العدد العجمي : لسنة ٢٠٢٠/٢٠٢٠/٧٣١ العدد العجمي : لسنة ٢٠٢٠/٢٠٢٠/٧٣٢	العدد العجمي : لسنة ٢٠٢٠/٢٠٢٠/٧٣٢ العدد العجمي : لسنة ٢٠٢٠/٢٠٢٠/٧٣٣ العدد العجمي : لسنة ٢٠٢٠/٢٠٢٠/٧٣٤ العدد العجمي : لسنة ٢٠٢٠/٢٠٢٠/٧٣٥	العدد العجمي : لسنة ٢٠٢٠/٢٠٢٠/٧٣٥ العدد العجمي : لسنة ٢٠٢٠/٢٠٢٠/٧٣٦ العدد العجمي : لسنة ٢٠٢٠/٢٠٢٠/٧٣٧ العدد العجمي : لسنة ٢٠٢٠/٢٠٢٠/٧٣٨



الجريدة الرسمية
الدوحة، ٦ فبراير ٢٠٢٠

الجريدة الرسمية
الدوحة، ٦ فبراير ٢٠٢٠